

شرح فروع الفقه لابن المبرد 10

عامر بهجت

جناية الانسان على نفسه قتل النفس قتل العمد قتل الخطأ الجناية على الاعضاء. كذلك ما يتعلق بارتكاب المعاصي والحدود في ذكر فيه حدود حد السرقة وحد الزنا وحد آآ قطاع الطريق وغير ذلك. ثم يختتم بالفصل بين الخصومات التي تقع بين الناس فان الناس قد يتنازعون - [00:00:02](#)

قد يتنازعون في البيع يحصل نزاع بين البائع والمشتري فمن الذي يفصل بينهم ذكروا قسم القضاء؟ ابواب القضاء الذي هو فصل الخصومات بين الناس سواء كانت خصومة بين البائع والمشتري او بين الزوج والزوجة - [00:00:22](#)

في النفقة او في الحضانة او في الطلاق او في غيره فانهم ذكروا ما يتعلق بابواب القضاء الذي هو فصل الخصومات تبين الحكم الشرعي والالزام به وفصل الخصومات. ومن هنا ايها الاخوة الكرام ندرك ان الفقه الاسلامي ان الشريعة الاسلامية - [00:00:37](#)

وافية في جميع مناحي الحياة. لا يحتاج الى قوانين تأتي من قبل البشر لتبين لهما العقد الصحيح والعقد الفاسد او الزواج الصحيح الزواج الفاسد او تقسيم الموارث او كيفية فصل الخصومات او حتى الجنايات او العقوبات فان الشريعة بفضل من الله عز وجل - [00:00:56](#)

انزل الله عز وجل هذا الكتاب هداية للناس فاستنبط منه اهل العلم هذا الفقه العظيم في جميع ابواب التي يحتاج اليها الناس وهذا من كمال الشريعة والله عز وجل ايها الاخوة الكرام ما كان ليخلق الخلق ويذرهم عبثا ولا ينزل اليهم احكاما تفصل - [00:01:16](#)

بينهم وتنظم حياتهم وترتب امورهم فان من يدعي هذا فما قدر الله حق قدره كيف يخلق الخلق ويخلق الكون في احسن نظام وابدع خلق جل وعلا ثم يتركهم هملا لا يبين لهم ما يفعلون وما يتركون ولهذا قال الله سبحانه وتعالى وما قدروا الله حق قدره اذ قالوا ما انزل الله على - [00:01:38](#)

بشر من شيء لان الذي يقول ان الله ما انزل على البشر شيء يحكم بينهم ما انزل عليهم شيء يبين لهم ما يفعلون ويتركون ما قدر الله حق قدره فهذه اقسام الفقه. قال المؤلف رحمه الله تعالى مدار الفقه على عشرة اشياء - [00:02:06](#)

عبادة ومعاملات واجتماع ويقصد به بالاجتماع هنا اجتماع الزوجين اللي هو النكاح وفراق وهو الطلاق ونحوه ونحوه وجنايات كالقتل والمعاصي مثل الحدود التي سيأتي ذكرها حد الزنا وحد السرقة واستخراج ذلك الذي يكون بالقضاء - [00:02:24](#)

فان استخراج الحقوق يكون بايش؟ بالقضاء. واكل يبين فيه احكام الاطعمة وشرب ويبين فيه احكام الاشربة وقسم الموارث. اللي هو علم الفرائض فعلم الفرائض وان صنف فيه استقلالا وكتبت فيه كتب مستقلة الا انه في الاصل باب من ابواب الفقه وكتاب - [00:02:50](#)

من كتب الفقه - [00:03:14](#)